



حَوْزَةُ الإِطْلَاقِ  
الافتراضية

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

علم العقاید: أصول العقيدة

خلاصة الدرس الرابع والسبعون

النصوص الواردة في الإمامة

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

**الرابع:** النصوص الكثيرة التي وصلت إلينا من طريق الشيعة والجمهور معا. وهذه النصوص لو تمت تنهض بالاستدلال حتى لو فرض عدم تامة ما سبق بإثبات إنحصار شرعية الإمامة بالنص، أو عدم إقتناع بعض الناس به، لظهور أنه يجب القبول بالنص والتسليم له على كل حال.

**الكلام تارة:** في النصوص الدالة على أن الإمامة لأهل البيت عليهم السلام عموم، أو لأمر المؤمنين عليهم السلام باعتباره سيدهم بعد النبي صلى الله عليه وآله والذي يمثل خطهم، بحيث يبتني ثبوت النص في حقه على أن الخلافة لا تكون ببيعة الناس، ولا بالاستيلاء على السلطة بالقوة، بل هي لأهل البيت عليهم السلام بالنص الإلهي.

**وأخرى:** في النصوص الواردة في حق بقية الأئمة الاثني عشر من أهل البيت عليهم السلام بأشخاصهم، وهم الذين تقول بهم الإمامية.

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

**والفرق بين الطائفتين:**

**أن الطائفة الأولى** لا بد أن تكون من الواضح بحيث تكون حجة على عموم المسلمين وفق الضوابط الملزمة لهم.

**أما الطائفة الثانية** فيكفي أن تكون من الواضح بحيث تكون حجة وفق الضوابط الملزمة للقائلين بالنص على أمير المؤمنين عليه السلام وآل البيت عموماً وإمامتهم في الدين والدنيا.

ولا يضرّ به عدم إقتناع القائلين بعدم النص من بقية المسلمين به لمخالفته لمبانيهم، بعد أن أعرضوا عن الحجة الواضحة على أصل النص في المقام الأول، لعدم نظرهم فيها أو لرفضهم لها عناداً أو تعصباً.

فالمقام نظير النبوة والإمامة، حيث يجب في دليل النبوة أن يكون حجة على جميع المعترفین بوجود الله تعالى وفق الضوابط الملزمة لهم.

أما دليل الإمامة فيكفي فيه أن يكون حجة وفق الضوابط الملزمة للمسلمين المعترفین بالنبوة، وإن لم يقتنع به بقية أهل الأديان من غير المسلمين الذين لا يعترفون بالنبوة.

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv



## حوزة الإطلال الصِّلَاق الافتراضية

إذا عرفت هذا فالكلام في مقامين:

### المقام الأول

### في النصوص الواردة

وهي تنفع في إثبات إمامة أمير المؤمنين عليه السلام وأهل البيت عليهم السلام عموماً، في مقابل ثبوت الإمامة باختيار الناس وبيعتهم، أو بالغلبة والاستيلاء على السلطة.

وهي نصوص كثيرة، بدأت في أوائل البعثة الشريفة، وختمت بأواخر زمان النبي صلى الله عليه وآله عندما آذن بانتقاله للرفيق الأعلى.

### حديث الدار

1. فمنها: حديث الدار، فعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: "لما نزلت ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ دعاني النبي صلى الله عليه وآله فقال: يا علي إن الله أمرني أن أنذر عشيرتي الأقربين... فاصنع لنا صاعاً من طعام... واجمع لي بني عبد المطلب... ففعلت ما أمرني به ثم دعوتهم.

ثم تكلم رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: يا بني عبد المطلب إني والله ما أعلم شاباً في العرب جاء قومه بأفضل مما قد جئتمكم به، قد جئتمكم بخير الدنيا والآخرة. وقد أمرني الله تعالى أن أدعوكم إليه، فأيكم يؤازرني على هذا الأمر على أن يكون أخي ووصيي وخليفتي فيكم؟

فأحجم القوم عنها جميع، وقلت وإني لأحدثهم سن... أنا يا نبي الله أكون وزيرك عليه، فأخذ برقبتي، ثم قال: إن هذا أخي ووصيي وخليفتي فيكم، فاسمعوا له وأطيعوا.

قال: فقام القوم يضحكون، فيقولون لأبي طالب: قد أمرك أن تسمع لابنك وتطيع."

وقد روى هذا الحديث عن أمير المؤمنين عليه السلام وغيره جمع كثير من المؤرخين والمفسرين ورجال الحديث من الشيعة والجمهور بمضامين متقاربة أو مختزلة مرسلين له إرسال المسلمات، أو مسندين له بطرق مختلفة، فيها ما هو المعتمد وفق ضوابط الجمهور.

ولا يسعنا تفصيل ذلك، بل يوكل للمطولات.

ويبدو من هذا الحديث أن الغرض المهم من هذه الدعوة هو تعيين الوصي والخليفة بعد النبي صلى الله عليه وآله بملاك الأهلية والاستحقاق، تبعاً لقوة الإيمان بالإسلام، وتحمل مسؤولية الدعوة له، والتصميم على النهوض به، قبل أن يقوى ويصير مورداً للمطامع والآمال.

وما ذلك إلا لأهمية ذلك في الدين الجديد، وليكون معلوماً من مفتتح الدعوة له، ولو عند الخاصة. ويناسبه ما سبق من حديث عبادة بن الصامت. الذي هو من النقباء الاثني عشر الذين شهدوا بيعة العقبة قبل الهجرة. من أنهم بايعوا رسول الله صلى الله عليه وآله على أن لا ينازعوا الأمر أهله. وإنما قدمناه على بقية النصوص لذلك.



حوزة الإمام الصادق  
الافتراضية

### دلالة حديث الدار

وربما يدعي بعضهم أن الحديث لم يتضمن الخلافة العامة، بل الخلافة على خصوص بني عبد المطلب، فلا ينفع في المقام.

لكنه يندفع بالإجماع على أنه ليس في الإسلام خلافتان، وأن الخليفة والإمام على بني عبد المطلب هو الخليفة والإمام على جميع المسلمين.

ولاسيما مع تضمن الحديث وصايته عليه السلام للنبي صلى الله عليه وآله، فإنها تكفي في عموم إمامته. فلا بد أن يكون تخصيصهم بذلك لأنهم الحاضرون مجلس الخطاب، حيث لا مخاطب بالإسلام غيرهم. على أنه قد ورد في بعض طرق الحديث إطلاق خلافته عليه السلام من دون قيد. ويبدو أن أهمية الحديث ومخالفته لمباني الجمهور جعلته عرضة للحذف والتحريف، كما يظهر بمراجعة المطولات.

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الإلكتروني:

[حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزوية \(imamsadiq.tv\)](http://imamsadiq.tv)

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv